

امتي ويكره الاكل في السوق بمراحي الناس وفي الطريق  
وعند المقاترة والفضة ايضا عندها وعند الجنازة  
واكل طعام الميت وقد بيناه في جلاء القلوب والاكل  
في اوان الذهب والفضة والشرب منهما للرجال  
والنساء وكذلك اكل جملة الذهب والفضة  
وقد ذكرنا في الاكل عييل الذهب والفضة وكذا احراق  
العود في البحر الذهب والفضة واما المذهب المفضض  
فما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم ان لم يقع منه  
علي الذهب والفضة وكذا الكرسى اذا لم يجلس علي  
موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرأة والمصحف  
واما السرج المفضض فمن النبي صلى الله عليه وسلم به  
وكذا الشفا المفضض والتهام والركاب المفضض واما  
التموية الذي لا يخلص منه شي وفلا يأس به بالاجماع  
فومرون

بالاجماع ويكره ابو حنيفة رحمة الله عليه ان ياكل علي  
خوان الذهب والفضة كله في الخلاصة واكل طعام  
ضيافة عنده لعبا ولهوا وغنا واوغيرها من  
المنكرات واكل طعام اتخذ للرياء والسعة والمباها  
اذا علم ذلك او غلبه علي ظنة بالقرين ويستحب  
الاكل علي السفرة لا الخوان **خ** عن انس رضي الله عنه  
مرفوعا ما علمت النبي عليه السلام اكل علي سكرجة  
قط ولا خبر له مرثوق تعذوهي لا اكل علي خوان  
قط قبل لباده فعيي منه كانوا ياكلون قال علي السفرة  
ويكره ترك التسمية **د** عن عائشة رضي الله  
عنها انه قال عليه السلام اذا اكل احدكم طعاما  
فليقل بسم الله فان نسي في الاول فليقل في  
الاخر بسم الله في اوله واخره والاكل بالشمال

King Saud  
University  
بيان  
فقهي

Copyright © King Saud University